



مسائل مختارة من ترجيحات الشيخ أحمد الطويل (ت1440هـ) في كتابه (واحة التفسير)

خالد حسين إسماعيل

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة مصراتة، ليبيا

الكلمات المفتاحية:

ترجيحات.
التفسير.
الطويل.
مسائل.
واحة.

الملخص

تناولت هذه الدراسة مسائل من ترجيحات الشيخ أحمد بن محمد الطويل في كتابه واحة التفسير، وهدفت هذه الدراسة إلى إبراز الترجيحات التي رجحها المؤلف من بين أقوال العلماء ودراستها دراسة مقارنة، ومعرفة وجوه الترجيح وعباراته التي رجح بها، وسلك الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن، وتوصل الباحث إلى أن المؤلف وافق في كثير من ترجيحاته ما ذهب إليه جمهور العلماء من الفقهاء والمفسرين، مع تنوع وجوه وعبارات الترجيح، وقد اقتضى طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة وتمهيد، وثلاثة مطالب، الأول: مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتَي (الإسراء والكهف) والثاني: مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتَي (مريم والأنبياء)، والثالث: مسائل من ترجيحات المؤلف في سور (النور والعنكبوت والأحزاب)، وخاتمة تحتوي على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

Selected Issues from the Preferences of Sheikh Ahmad Al-Tawil (d. 1440 AH) in His Book Wahat Al-Tafsir

Khalid Hussein Ismail

Department of Islamic Studies, Faculty of Education, Misrata University

Keywords:

Preferences
Interpretation
Tawil
Issues
Oasis

ABSTRACT

This study addressed issues related to the preferred opinions of Sheikh Ahmad bin Muhammad Al-Tawil in his book Wahat Al-Tafsir. The aim of this study was to highlight the preferences adopted by the author among the opinions of scholars, to examine them through a comparative study, and to identify the aspects and expressions of preference he employed. The researcher adopted an inductive, analytical, and comparative methodology in this study. The findings revealed that the author, in many of his preferences, agreed with the views held by the majority of scholars, including jurists and exegetes, while employing a variety of approaches and expressions in making his preferences. Due to the nature of the research, it was divided into an introduction and a preface, followed by three main topics:

The first: issues related to the author's preferences in the chapters of Al-Isra and Al-Kahf;
The second: issues related to the author's preferences in the chapters of Maryam and Al-Anbiya;
The third: issues related to the author's preferences in the chapters of Al-Nur, Al-Ankabut, and Al-Ahzab.
The study concluded with a summary containing the most important findings and recommendations reached by the researcher.

المقدمة:

وسعهم خير الجزاء، ومن هؤلاء الأعلام الذين تركوا ميراثاً علمياً، الشيخ أحمد بن محمد بن عبد الله الطويل- رحمه الله- الذي ألف كتابه الموسوم بـ(واحة التفسير)، فأودع فيه اجتهاداته وترجيحاته بالإضافة إلى الأحكام الفقهية، والقواعد الأصولية، وأحكام القراءات والتجويد، والوقف والابتداء، وغير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء، محمد وآله وصحبه الأوفياء، أما بعد: فقد هيا الله لهذه الأمة علماء شغلوا أعمارهم وأنفقوا أوقاتهم في خدمة كتاب الله تدريسا وتصنيفا، وتعلما وتعلما، فأظهروا لنا أسرارهم ومعانيه، من خلال اجتهاداتهم وترجيحاتهم، فجزاهاهم الله عن عملهم

*Corresponding author:

E-mail addresses: k.esmail@edu.misuratau.edu.ly

Article History: Received 26 December 2025 - Received in revised form 16 April 2026 - Accepted 21 April 2026

تمهيد: ويحتوي على: التعريف بالمؤلف: (الشيخ أحمد الطويل)، والتعريف بكتابه: (واحة التفسير)، وتعريف الترجيح وأهميته.
المطلب الأول: مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتي (الإسراء والكهف)
المطلب الثاني: مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتي (مريم والأنبياء).
المطلب الثالث: مسائل من ترجيحات المؤلف في سور (النور والعنكبوت والأحزاب).

خاتمة: تحتوي على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

والله الموفق

تمهيد

الفرع الأول- التعريف بالمؤلف (الشيخ أحمد الطويل).

اسمه: أحمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الطويل الأزهرى المصري، يكنى بأبي بهاء الدين⁽¹⁾.

مولده: ولد في مدينة القرين بمحافظة الشرقية في جمهورية مصر، بتاريخ 1360هـ، 1942م.

حياته العلمية: توفي والده قبل أن يولد فاعتنت به أمه فأرسلته إلى الكتاب في الخامسة من عمره، فتعلم القراءة والكتابة، ثم حفظ القرآن الكريم كاملاً، ومن ثم قرأ على شيخه أحمد سلامة ختمة أخرى مع دراسة قواعد التجويد وتطبيقها، وتم ذلك في الحادية عشرة من عمره، وكان ذلك بالسند المتصل عن شيخه إلى أئمة القراءة، عن التابعين عن أصحاب رسول الله عن النبي صلى الله عليه وسلم.

التحق بمعهد القراءات في الأزهر الشريف بالقاهرة، وحصل على شهادة التخصص في القراءات سنة 1383هـ، 1963م، ثم التحق بجامعة الأزهر وحصل على درجة الإجازة العالية للدراسات الإسلامية والعربية سنة 1388هـ، 1968م، ثم حصل على درجة الماجستير في الدعوة والاحتساب من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة 1402هـ، 1982م، وسجل أطروحته دكتوراه في جامعة لاهور، بعنوان: (الخطبة المنبرية وأثرها في الدعوى إلى الله) ولم يشأ الله له تمام ذلك⁽²⁾.

وظائفه: عاش الشيخ عمره في نشر العلم إماماً وخطيباً ومدرساً وواعظاً، فتعدد وظائفه في سبيل خدمة العلم وأهله، فعمل إماماً وخطيباً ومدرساً في جامع إبراهيم المنصور، بوزارة الأوقاف المصرية بمحافظة الشرقية، وشيخاً لمقرأة جامع الشريبي في الزقازيق ما بين أعوام 1964م-1972م، وتعاقدت معه وزارة المعارف السعودية وجاء إلى الرياض في 12 شوال سنة 1392هـ وعمل مدرساً في مدرسة تحفيظ القرآن الكريم وكانت مدرسة وحيدة في الرياض، ولما فُتح قسم للقرآن الكريم بكلية المعلمين عمل أستاذاً لمدة ثلاث سنوات، كما عمل إماماً وخطيباً لجامع مستشفى القوات المسلحة بالرياض في الفترة من 1975-2005م، شرح في العشر سنوات الأخيرة منها في خطبة الجمعة على المنبر اثنين وعشرين جزءاً من القرآن الكريم، وخلال المدة المذكورة دَرَسَ القرآن الكريم وتجويد وقراءته وعلومه في جهات عدة منها: معهد القرآن الكريم وعلومه التابع للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، ومعهد القرآن الكريم بالحرس الوطني، وفي عدد من المساجد، وفي المركز الخيري لتعليم القرآن الكريم وعلومه، وفي دورات تدريب الأئمة والمؤذنين بالجمعية الخيرية، والدورات المكثفة لتعليم القرآن الكريم في شهر رمضان، وغير ذلك، كما عمل مراقباً للقرآن والقراءات بالإذاعة السعودية، كما أعد وقدم بعض البرامج في التليفزيون والإذاعة السعودي، ومن هذه

ذلك ما جعل الكتاب محل دراسة واهتمام الباحثين، وباعتبار أن دراسة ترجيحات العلماء من أهم مقاصد التأليف في الدراسات القرآنية وفي غيرها من العلوم؛ لما فيها من عرض الأقوال وتحليلها، وإظهار جهود علمائنا في خدمة كتاب الله، تناولت ترجيحات الشيخ أحمد الطويل في كتابه واحة التفسير، فجاء البحث بعنوان: مسائل مختارة من ترجيحات الشيخ أحمد الطويل (ت1440هـ) في كتابه (واحة التفسير).

أهمية البحث: تكمن أهمية هذا البحث في إظهار القيمة العلمية لهذا التفسير، وإبراز تراث وجهه شخصية علمية لها مكانتها بين العلماء في علوم التفسير، وهو الشيخ أحمد بن محمد الطويل.

الهدف من البحث: يهدف البحث إلى بيان المكانة العلمية للمؤلف، من خلال إبراز ترجيحاته في التفسير ودراسته ومقارنتها مع أقوال غيره من العلماء، ومعرفة صيغ وأساليب الترجيح ووجوهه التي رجح بها، ومنهجها في ترجيحاته. حدود البحث: يدور البحث حول دراسة مسائل من ترجيحات الشيخ أحمد الطويل من خلال سورة الإسراء، والكهف، ومريم، والأنبياء، والنور، والعنكبوت، والأحزاب، وهي في مجموعها عشرة مواضع، متنوعة في موضوعاتها، وقد اعتمدت في هذا البحث على الطبعة الثانية 2016م.

مشكلة البحث: ما أبرز ترجيحات الشيخ أحمد الطويل التي رجحها من بين أقوال العلماء؟ وما عبارات الترجيح ووجوهه التي استعان بها في تفسيره؟ ومعرفة موافقته ومخالفته لأقوال الفقهاء والمفسرين، وما الأحكام التي يمكن أن نستنبطها من هذه الترجيحات؟.

الدراسات السابقة: من خلال ما وقفت عليه من مصادر لم أقف على دراسة تناولت ترجيحات المؤلف من خلال هذا الكتاب، وإنما هناك دراسات تناولت جوانب أخرى لدراسة هذا الكتاب، وبعد البحث لم أقف على هذه الدراسات، إلا أن الباحث حسام محمد حسن الدوري، أشار إليها في مقدمة رسالته (منهج أحمد الطويل الأزهرى 1440هـ في تفسير واحة التفسير- دراسة تحليلية) للحصول على درجة الماجستير من قسم علوم القرآن بكلية لآداب بالجامعة العراقية سنة 2024م، ومن أهم هذه الدراسات نذكر ما يأتي:

- 1- الأهداف التربوية في تفسير واحة التفسير للشيخ أحمد الطويل، للباحث: أحمد محمد علي، مجلة الدراسات الإسلامية العدد (46)، 2021م.
 - 2- المنهج التربوي في تفسير الشيخ أحمد الطويل، رسالة ماجستير، دراسة تحليلية تطبيقية على سورة البقرة، للباحثة: رشا محمد عبد الحميد محمد، جامعة عين شمس، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية، 2021م.
 - 3- الأهداف التربوية في تفسير واحة التفسير للشيخ أحمد الطويل، رسالة دكتوراه، دراسة تطبيقية على سورة البقرة، للباحث: محمد السيد محمد عبد الله، جامعة عين شمس، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية، 2022م.
 - 4- المنهج التربوي في تفسير الشيخ أحمد الطويل، دراسة تحليلية تطبيقية على سورة آل عمران، للباحث: محمد السيد محمد عبد الله، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، جامعة الأزهر، العدد (44)، 2023م.
- منهج البحث: اتبعت في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي في استخراج الترجيحات التي ذكرها المؤلف، كما اتبعت المنهج التحليلي والمقارن في دراستها. خطة البحث: تكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة: مقدمة: فيها أهمية البحث، والهدف منه، وحدوده، ومشكلته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

البرامج: تعليم التلاوة، وآيات من القرآن: تجويد وتفسير، ومع القرآن الكريم، وغير ذلك⁽³⁾.

شيوخه: تتلمذ الشيخ على مجموعة من أهل العلم والفضل، نذكر منهم: الشيخ محمد الصادق قمحاوي (ت1404هـ)، قرأ عليه القراءات العشر الصغرى، والشيخ عامر السيد عثمان (ت1408هـ)، قرأ عليه القراءات العشر الكبرى، والشيخ إبراهيم عطوة (ت1417هـ)، قرأ عليه القراءات العشر الكبرى، الشيخ محمود برانق حافظ (ت1420هـ)، قرأ عليه القراءات العشر الصغرى، والشيخ قاسم الدجوي (ت1423هـ)، والشيخ أحمد مصطفى أبو حسن (ت1429هـ)، والشيخ أحمد سلامة الذي حفظ عليه القرآن الكريم.

تلاميذه: تتلمذ على يديه مجموعة من طلبة العلم، نذكر منهم:

الشيخ أحمد الأنصاري، والشيخ أحمد عثمان، والشيخ سعيد بخيت الغامدي، والشيخ مانع الجبني والشيخ ياسر الدوسري⁽⁴⁾.

آثاره العلمية: للشيخ عدة مؤلفات، نذكر منها ما يأتي:

- 1- اتقاء الحرام والشبهات في طلب الرزق، طبع سنة 2009م.
- 2- احتساب على مرتكبي جريمة الرشوة، رسالة ماجستير، طبعته عام 1406هـ.

3- تيسير علم التجويد، طبع سنة 2000م.

4- فن الترتيل وعلومه، مجلدان، طبعه مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالتعاون مع مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، سنة 1999م.

5- محتويات سور القرآن الكريم، طبع سنة 2013م.

6- واحة التفسير، سيأتي الكلام عن هذا الكتاب.

بالإضافة إلى مجموعة من المقالات والبحوث والتسجيلات⁽⁵⁾.

وفاته: توفي الشيخ -رحمه الله- يوم الخميس 25-5-1440هـ، الموافق 31-1-2019م، في المدينة المنورة، وصُلي عليه بمسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ودفن بالبيع⁽⁶⁾.

الفرع الثاني- التعريف بالكتاب: (واحة التفسير).

يعتبر هذا التفسير قيمة علمية تضاف للمكتبة العربية والإسلامية وقد استغرق المؤلف ما يقارب عشرين سنة في تأليفه، قال رحمه الله: "فقد وفقني الله- تبارك وتعالى- إلى إتمام تفسير كامل للقرآن الكريم يقع في خمسة عشر مجلداً يسمى واحة التفسير، وقد استغرق هذا التفسير نحو عشرين عاماً من العمل الدؤوب"⁽⁷⁾، ولم يبين لنا سنة بداية تأليف هذا الكتاب، والظاهر من خلال الاستقراء وتبعية الأحداث التي أشار إليها المؤلف والتي عاصرت كتابته لهذا التفسير يمكن القول بأن المؤلف قد بدأ في كتابة هذا التفسير من سنة 1985م⁽⁸⁾، وانتهى من تأليفه سنة 1432هـ، الموافق 2011م، فجاء في خاتمة كتابه: وتمت هذه المراجعة الأخيرة شهر صفر سنة 1432هـ، 2011م⁽⁹⁾.

وأشار المؤلف إلى سبب تأليفه لهذا التفسير، فذكر أنه عمل خطيباً تابعاً لوزارة الأوقاف المصرية مدة عشر سنوات، ورأى أنه من الأفضل أن يربط الخطيب الناس بكتاب ربهم فهو جامع لكل العلوم، فبدأ من سورة الفاتحة إلى أن وصل سورة السجدة، ثم وصل المؤلف إلى سن التقاعد فترك الخطابة بعد أن شرح على المنبر أكثر من عشرين جزءاً من القرآن الكريم، دون كتابة ولا تسجيل في مدة اثني عشر عاماً تقريباً، وبعد أن طلب منه كثير من الأخوة

إخراج هذا التفسير في كتاب وساعده في ذلك بعضهم عن طريق التسجيل من الأشرطة، وقام بتفريغها بعض الأخوة وقد وجد الشيخ صعوبة في تحقيقها وإعادة طبعها؛ بسبب سوء التسجيل وبعد الصوت وانقطاع بعض الكلام، واختلاف أسلوب الكتابة عن أسلوب الكلام مع الحاجة إلى التوثيق، فاستعان بالله على كتابة التفسير من سورة الفاتحة، فأخرج لنا المؤلف هذا التفسير العظيم⁽¹⁰⁾.

وقد ذكر المؤلف في مقدمة كتابه خطته في تأليف هذا التفسير، فذكر أن هذا التفسير يعتمد على التفسير بالمأثور، مع تخرج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية مع الحكم عليها، كما أنه اهتم بالقراءات المتواترة، وأحكام التجويد، والوقف والابتداء، معتمداً في ذلك على أمهات كتب القراءات، وقد جعل كل مجلد يبدأ بسورة وينتهي بسورة باستثناء المجلد الأول فجعل سورة البقرة في مجلدين لطولها، وقسم الآيات المراد تفسيرها، فوضع لكل الآيات المراد تفسيرها عنواناً يناسب موضوعها مع ذكر أسباب النزول والأحكام الفقهية إن وجدت والمعنى الإجمالي مع التركيز على الجانب الوعظي والرفائق، وقد اعتمد على أمهات كتب التفسير، كتفسير الطبري، وابن كثير، والقرطبي، والبغوي، وغيرها من الكتب القديمة والحديثة، كما ربط تفسيره بالأحداث المعاصرة التي صاحبت كتابة هذا التفسير، قال المؤلف: ومن المعلوم أن حوادث الدهر تتغير، ومن الأحداث التي صاحبت كتابة هذا التفسير: أطفال الحجارة في فلسطين...، وحرب غزة التي كانت عام 1430هـ، وكذلك احتلال العراق وما صاحب ذلك من أحداث...، كما كثر تناول مصطلح الإرهاب والتطرف حتى أطلقه الناس على كل متمسك بدينه وملزم به...، فكان لهذه الحوادث لمسات في هذا التفسير⁽¹¹⁾، وإجمالاً، فإن الكتاب له قيمة علمية، سهل العبارة، واضح المعنى، غزير المعنى، ليس فيه اشتغال بأوجه البلاغة أو النحو ولا التحليل اللفظي للكلمات إلا ما يفهم المعنى⁽¹²⁾.

الفرع الثالث: تعريف الترجيح وأهميته.

الترجيح لغة: رجح الشيء، إذا زاد وزنه، ويقال رجح الشيء إذا رزن، وأرجح الميزان بمعنى أثقله إلى أن مال، وعليه فإن رجح في اللغة تفيد الزيادة والرزانة والنقل⁽¹³⁾.

الترجيح اصطلاحاً: لم يذكر المفسرون المتقدمون تعريفاً متفقاً عليه، في بيان معنى الترجيح، وعرف المتأخرون من أهل التفسير الترجيح بعدة تعريفات منها: هو اعتماد أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة أو لتضعيف أو رد ما سواه⁽¹⁴⁾، ومنهم من قال بأنه: تقديم قول على آخر سواء كان تقديماً يلزم منه رد الأقوال الأخرى أو كان تقديماً لا يلزم منه ذلك⁽¹⁵⁾.

أهمية الترجيح: لا شك أن لدراسة ترجيحات العلماء ومعرفة الأقوال الراجحة أهمية كبرى في تفسير الآيات وفهم كتاب الله -تعالى- من عدة وجوه، نذكر منها ما يأتي:

1- أن تحقيق أقوال المفسرين والتمييز بينها ومعرفة مراتبها يعتبر من مقاصد علم التفسير، قال ابن جزى مبيناً مقصد تأليفه لتفسيره: "تحقيق أقوال المفسرين، السقيم منها والصحيح، وتمييز الراجح من المرجوح"⁽¹⁶⁾، وهذا لا يتحقق إلا بالمقارنة والترجيح بين الأقوال.

2- دراسة الترجيحات وبيان الراجح من أقوال العلماء تعتبر أحسن طرق حكاية الخلاف⁽¹⁷⁾، قال ابن تيمية: "فإن أحسن ما يكون في حكاية الخلاف أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن يُنبّه على الصحيح منها، ويبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته"⁽¹⁸⁾.

- 3- الوصول إلى معرفة الراجح من المرجوح، لا يتم إلا بعد دراسة كل قول وتصوره، وهذا يعني أن دراسة الترجيحات من أهم سبل فهم آيات الله،⁽¹⁹⁾، يقول ابن القيم: "كل أمرين طلبت الموازنة بينهما ومعرفة الراجح منهما على المرجوح فإن ذلك لا يمكن إلا بعد معرفة كل منهما"⁽²⁰⁾.
- 4- معرفة قيمة كل كتاب وميزات كل تفسير، كما يعين على معرفة مراتب المفسرين من حيث مكانتهم في التفسير وقيمة ترجيحاتهم واختياراتهم⁽²¹⁾.
- 5- معرفة أصح الأقوال في تفسير كتاب الله وتنقية كتب التفسير من الأقوال الشاذة أو الضعيفة أو غيرها مما لا دليل عليه⁽²²⁾.

المطلب الأول

مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتي (الإسراء والكهف)

يحتوي هذا المطلب على فرعين، وهما على النحو الآتي:

الفرع الأول- مسائل من سورة الإسراء.

يحتوي على مسألة واحدة وهي كما يأتي:

- هل لليلة الإسراء تاريخ معين وقعت فيه؟.

- الآية: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽²³⁾.

قال المؤلف: "وليس هناك نص صريح صحيح يثبت متى كان تاريخ الإسراء بالليلة وبالشهر وبالسنه على وجه التحديد، لا يوجد دليل قطعي على ذلك...، ويرجح أنه قبل الهجرة بسنة بعد وفاة خديجة- رضي الله عنها- ووفاة أبي طالب في عام الحزن"⁽²⁴⁾.

ذكر العلماء في هذه المسألة أقوالاً في وقوعها قبل البعثة أو بعدها، وفي تحديدها، فمنهم من قال في شهر رجب، ومنهم من قال في السابغ والعشرين من شهر ربيع الأول، ومنهم من قال في السابغ عشر من شهر ربيع الأول، ومنهم من قال في السابغ عشر من شهر رمضان، ومنهم من قال في شهر شوال، حتى أوصلها أهل العلم إلى ما يزيد على عشرة أقوال⁽²⁵⁾، وذكر السمعي والزمخشري وأبو حيان وغيرهم من المفسرين الأقوال دون أن يرجحوا أحدها⁽²⁶⁾، وقد أشار المؤلف في هذا الموضوع إلى أن الإسراء حدث لا شك في وقوعه، فهو ثابت بنص القرآن الكريم، ولكن لم يدل الدليل على تحديد وقوعه بالسنة والشهر والليلة، فزمنه ووقته غير معروفين على وجه القطع، ثم ساق مجموعة من الأقوال في تحديد هذه الليلة، فقيل في الثاني عشر من شهر ربيع الأول، وقيل في السابغ عشر منه، وقيل في ربيع الآخر، وقيل في رجب⁽²⁷⁾، وبعد عرضه لتلك الأقوال رجح من أقوال العلماء أن تكون ليلة الإسراء وقعت قبل الهجرة بعد وفاة خديجة- عليها السلام- ووفاة أبي طالب عام الحزن، دون أن يحدد ليلة أو شهراً أو سنة معينة، ولم يذكر دليلاً يؤيد هذا الرأي، كما ذكر أن هذه الأقوال لا تدل دلالة قطعية على تحديد الشهر أو الليلة التي وقعت فيها، فإن تخصيص ليلة بعينها بأنها ليلة الإسراء تخصيص بلا مخصص، ولا دليل عليه، وقد أشار العلماء إلى الاختلاف الذي ذكره المؤلف في تحديدها، وقالوا بأن ما ورد في تحديدها لم يستند واحد منهم فيه إلى حديث صحيح يقتضي القطع في شيء مما قالوا، فالواجب الإمساك عن تعيين وقتها واعتقاد ما جاء به القرآن والأحاديث الصحاح من أنه أسري به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وأن الملائكة أتوه وهو في الحجر أو في الحطيم، فتعين أنه كان قبل الهجرة⁽²⁸⁾، وهو ما أيده الصنعاني حيث قال: "هي ليلة غير معينة لم يرد بتعيينها سنة صحيحة"⁽²⁹⁾، ولعل الراجح ما ذهب إليه

المؤلف فإنه لا دليل قطعي يثبت أن لليلة الإسراء ليلة معينة يمكن الجزم بأنه وقع فيها، والقول بأنها وقعت في زمن معين، قول يحتاج إلى دليل، ولا دليل على ذلك، قال ابن القيم: "لم يبق دليل معلوم لا على شهرها ولا على عشرها ولا على عينها بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة ليس فيها ما تقطع به"⁽³⁰⁾.

الفرع الثاني- مسائل من سورة الكهف.

يحتوي على مسألة واحدة وهي كما يأتي:

- هل الخضر نبي من الأنبياء؟.

- الآية: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾⁽³¹⁾.

قال المؤلف: "ولعل الأرجح أن الخضر كان نبياً من أنبياء الله، بدليل قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾⁽³²⁾، والرحمة تطلق على النبوة وعلى الوحي كما قال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾⁽³³⁾، وبدليل قوله تعالى على لسان الخضر: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾⁽³⁴⁾، أي إنما فعلته بوحى من الله سبحانه"⁽³⁵⁾.

اختلف العلماء في هذه المسألة على أقوال، هل الخضر نبي أو رسول أو ولي، أو ملك من الملائكة؟ ورجح المؤلف أن الخضر- عليه السلام- نبي من الأنبياء، مستدلاً بالمعنى اللغوي للرحمة، فإن الرحمة تطلق على الوحي وعلى النبوة، والمراد بها هنا رحمة نبوة، كما رجح بدلالة سياق الآية، وهو ما أشار إليه ابن كثير في البداية فقال: وقد دل سياق القصة على نبوته من وجوه⁽³⁶⁾، ثم ساق أدلة تؤيد هذا القول، ثم قال: "فدلت هذه الوجوه على نبوته، ولا ينافي ذلك حصول ولايته، بل ولا رسالته، كما قاله آخرون"⁽³⁷⁾، قال ابن جزى: "وتظهر نبوته من هذه القصة أنه فعل أشياء لا يعملها إلا بوحى"⁽³⁸⁾، وصحح القرطبي بكون الخضر نبياً فقال: والآية تشهد بنبوته؛ فإن بواطن أفعاله لا تكون إلا بوحى، وأيضاً فالإنسان لا يتعلم ولا يتبع إلا من فوقه وليس يجوز أن يكون فوق النبي من ليس بنبي وهذا القول هو الصحيح⁽³⁹⁾، وقال ابن عطية قوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾⁽⁴⁰⁾ يقتضي أن الخضر نبي⁽⁴¹⁾، وقال الشنقيطي مرجحاً القول بنبوته: واختلف العلماء في الخضر هل هو نبي أو رسول أو ولي، أو ملك من الملائكة؟ إلا أنه يفهم من بعض الآيات أن هذه الرحمة المذكورة هنا رحمة نبوة، وأن هذا العلم اللدني علم وحي، وأمر الله لا يتحقق إلا عن طريق الوحي، لا سيما قتل الأنفس البريئة في ظاهر الأمر، وتعييب سفن الناس بخرقها؛ لأن العدوان على أنفس الناس وأموالهم لا يصح إلا عن طريق الوحي من الله تعالى⁽⁴²⁾، قال أبو حيان: "والجمهور على أن الخضر نبي، وكان علمه معرفة بواطن قد أوحيت إليه، وعلم موسى الأحكام، والفتيا بالظاهر"⁽⁴³⁾، ولعل الراجح ما رجحه المؤلف، فإن ما فعله لا يكون إلا بوحى من الله كما أشار الشنقيطي وغيره من المفسرين، وهو ما تؤيده قواعد الترجيح، فإن القول الذي تؤيد قرائن من السياق مرجح على ما خلفه، كما لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل⁽⁴⁴⁾.

المطلب الثاني

مسائل من ترجيحات المؤلف في سورتي (مريم والأنبياء)

يحتوي هذا المطلب على فرعين، وهما على النحو الآتي:

الفرع الأول- مسائل من سورة مريم.

يحتوي على مسألتين وهما كما يأتي:

- المسألة الأولى: معنى الحروف المقطعة في أوائل السور.

- الآية: ﴿كَمْ يَبْعَثُ﴾⁽⁴⁵⁾، قال المؤلف: "ولعل الأرجح أنها حروف كسائر الحروف

الهجائية التي افتتح الله بها بعض السور" (46).

اختلف المفسرون في المراد من الحروف في قوله: ﴿كَمْ يَعْصَنِ﴾ (47)، فمنهم من ذهب إلى أن هذه الحروف من المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله، ومنهم من رأى أن لها معنى فهي اسم للسورة التي وقعت فيها، أو أنها أسماء من أسماء القرآن الكريم، ومنهم من رأى أنها اسم الله الأعظم، ومنهم من قال أن كل حرف منها يدل على اسم أو صفة من أسماء الله أو صفاته، ومنهم من رأى أنها حروف تشتمل على معان مختلفة، وغير ذلك من الأقوال (48)، ورجح المؤلف أن هذه الحروف التي افتتح الله بها سورة مريم حكمها حكم بقية السور التي افتتحت بالحروف المقطعة بأنها حروف هجاء كباقي الحروف نزلت بهذه الصورة لتحدي المشركين بأن يأتوا بمثل هذه السورة، وأن الافتتاح بهذه الأحرف والإتيان بها في أوائل السور فيها دلالة على أن القرآن ليس من كلام البشر، بالإضافة إلى شد انتباه العقول إلى التدبر والتفكر في آيات القرآن المشتملة على العبر والمواعظ والأحكام (49)، كما ذكر المؤلف أقوال المفسرين (50) في المراد من قوله: ﴿كَمْ يَعْصَنِ﴾ (51)، وقد تناول المفسرون هذه المسألة، فقال ابن كثير بعد أن ساق أقوال العلماء في هذه المسألة: "ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا، فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه، وإلا فالوقف حتى يتبين هذا المقام" (52)، وقال ابن عاشور: تحير المفسرون في معنى الحروف الواقعة في أول السور... والأرجح من تلك الأقوال ثلاثة، وهي كونها تلك الحروف لتبكت المعاندين وتسجيلا لعجزهم عن المعارضة، أو كونها أسماء للسور الواقعة هي فيها، أو كونها أقساما أقسم بها لتشريف قدر الكتابة، وتنبية العرب الأميين إلى فوائد الكتابة لإخراجهم من حالة الأمية، وأرجح هذه الأقوال الثلاثة هو أولها (53)، وما رجحه المؤلف نص عليه الشنقيطي فقال: أما القول الذي يدل استقراء القرآن على رجحانه فهو أن الحروف المقطعة التي ذكرت في أوائل السور بيانا لإعجاز القرآن، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها (54)، ولعل الرجح ما ذهب إليه المؤلف من هذه الحروف كسائر حروف الهجاء افتتحت بها السور للإعجاز والتحدي، فإن السور التي افتتحت بهذه الحروف ابتدأت بالكلام بعدها عن القرآن الكريم أو ذكر في السورة الانتصار للقرآن وبيان إعجازه (55)، وقد وافق ما ذهب إليه المؤلف ابن عاشور والشنقيطي وغيرهما من المفسرين بأن هذه الحروف المقطعة للإعجاز، وهي كسائر حروف الهجاء.

- المسألة الثانية: سبب مناداة مريم -عليها السلام- يا أخت هارون.

- الآية: ﴿يَأْخُذْ هَارُونُ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوْءًا وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا﴾ (56)، قال المؤلف: "ولعل الأرجح من هذه الأقوال الثلاثة أنهم شبهوها برجل صالح في زمانها يسمى هارون، أو أنها نسبت إلى هارون بن عمران؛ لأنها كانت من سبطه كما تقول: يا أخت الأنصار" (57).

اختلف المفسرون في سبب مناداة مريم -عليها السلام- يا أخت هارون، منهم من رأى أنه كان لها أختا حقيقيا اسمه هارون، ومنهم من رأى أنه رجل صالح في قومها، وليس هارون بن عمران، وقيل هو رجل فاسق فشبهوها به على جهة التعبير والتوبيخ (58)، وقد أشار المؤلف إلى هذه الأقوال (59)، ثم رجح من بين هذه الأقوال أن سبب مناداتها بهذا هو تشبيهها برجل صالح عاش في زمانها، اسمه هارون، وأقام الأدلة على ذلك، وإقامة الأدلة قرينة على ترجيحه لهذا القول، ومن وجوه الترجيح التي استند عليها المؤلف دلالة الحديث النبوي، وقول التابعي، فعن المغيرة بن شعبه قال: لما قدمت نجران سألوني فقالوا إنكم تفرءون يا أخت هارون وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول

الله -صلى الله عليه وسلم- سألته عن ذلك فقال: ((إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْمَوْنَ بِأَنْبِيَاءِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ)) (60)، وقال قتادة: كان رجلا صالحا في بني إسرائيل يسمى هارون، فشبهوها به، فقالوا: يا شبهة هارون في الصلاح (61)، وما أشار إليه المؤلف ذهب إليه كثير من المفسرين، قال ابن جرير: والصواب أنها نسبت إلى رجل في قومها يقال له هارون (62)، وذكر ابن جزي أن هارون من عبادة بني إسرائيل شُبهت به مريم في كثرة العبادة فليل لها أخته بمعنى أنها شبهه، ولا يتصور أن تكون أخته من النسب؛ لأن بينهما زمنا طويلا (63)، وخطأ ابن كثير قول من قال بأنها أخت هارون لأبيه وأمه، ورأى أن المعنى بأنها تشبه هارون في العبادة (64)، وهو قول البغوي (65)، وقال الشنقيطي: ليس المراد به هارون بن عمران أختا موسى ولا هي من نسله، وأقام على ذلك الأدلة، وإنما هو رجل آخر صالح من بني إسرائيل يسمى هارون تشبهه في العبادة والتقوى، وأن إطلاق اسم الأخ على النظير المشابه أسلوب معروف في القرآن الكريم وفي كلام العرب (66)، أما ابن عاشور فاختار أن يكون لمريم أختا اسمه هارون كان صالحا في قومه وخطبها بالإضافة إليه زيادة في التوبيخ (67)، ومن خلال ما سبق يظهر أن المؤلف يرجح قول من يرى أنه كان رجلا صالحا في بني إسرائيل يسمى هارون، فشبهوها به، مستندا في ذلك على دلالة السنة وقول التابعي، وهو قول كثير من المفسرين، ولعل ما ذهب إليه هو الأرجح فإنه لا يتصور أن تكون أخته من النسب؛ لأنه معلوم أن هارون أختا موسى قبل مريم بزمن طويل.

الفرع الثاني- مسائل من سورة الأنبياء

يحتوي على مسألة واحدة وهي كما يأتي:

- متى كانت رسالة يونس عليه السلام؟.

- الآية: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاصِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (68).

قال المؤلف: "اختلف أهل العلم هل كانت رسالة يونس بعد أن خرج من بطن الحوت أم كانت قبله... ولعل الأرجح أن قصة الحوت كانت بعد رسالة يونس" (69).

اختلف العلماء في زمن رسالة يونس -عليه السلام- هل كانت رسالته بعد أن أخرجه الله من بطن الحوت، أو كانت قبل هذه الحادثة؟ (70)، وقد أشار المؤلف إلى هذا، ثم رجح أن الرسالة كانت قبل هذه القصة بقوله: ولعل الأرجح، معللا ذلك بأنه لما لم يستجيبوا له خرج من بينهم، ثم لما نجاه الله عاد إليهم يدعوهم من جديد، وأما قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ (71)، فيمكن الجمع بين القولين بأن ما بعد قصة الحوت هو فترة رسالته الثانية (72)، وأشار المؤلف إلى الأثر المروي عن ابن عباس-رضي الله عنه- قال: دخلت يوما على معاوية، فقال: لقد ضربتني أمواج القرآن البارحة، ففرقت فيها، فلا أرى لنفسني خلاصا إلا بك، قال: وما هي؟ فقرأ الآية، فقال: أو يظن نبي الله ألا يقدر عليه؟ قال: هذا من القدر لا من القدرة (73)، يعني التضييق عليه (74)، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُتَّقِ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ (75)، فقوله: (أو يظن نبي الله ألا يقدر عليه) يدل على أن يونس كان نبيا قبل واقعة الحوت، وما رجحه المؤلف هو اختيار الثعلبي (76) والبغوي (77)، والرازي (78) وابن كثير (79)، وقال الواحدي: "والصحيح أن المغاضبة كانت بعد إرسال الله إياه إلى قومه" (80)، كما رجحه القرطبي بقوله: وهذا أحسن الأقوال (81)، ولعل الأرجح ما ذهب إليه المؤلف وهو قول أكثر المفسرين (82)، فإن الله ذكر هذا الوصف في معرض تعظيمه، ولن يفيد هذه الفائدة إلا إذا كان المراد مرسلا من عند الله (83).

المطلب الثالث

مسائل من ترجيحات المؤلف في سور (النور والعنكبوت والأحزاب)

يحتوي هذا المطلب على ثلاثة فروع، وهي على النحو الآتي:

الفرع الأول- مسائل من سورة النور.

يحتوي على ثلاث مسائل وهي كما يأتي:

- المسألة الأولى: هل تقبل شهادة القاذف بعد التوبة وإقامة الحد؟.

- الآية: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁸⁴⁾.

قال المؤلف: "توبة القاذف أن يكذب نفسه ويقر أنه كاذب فيما قال ولو كان قوله صحيحاً؛ لكنه لم يأت بأربعة شهود في أحد القولين، فإن تاب وبدل إساءته إحساناً زال عنه الفسق وقبلت شهادته، بهذا قال جمع من الصحابة والتابعين... ولعل هذا هو الأصح، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحُوا﴾، فإن تاب وأصلح ما قاله، قبلت شهادته وخرج من فسقه، فالتوبة سبحانه تواب عليه رحيم به، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له"⁽⁸⁵⁾.

اختلف العلماء في قبول شهادة القاذف فذهب الجمهور إلى أن شهادته تقبل ويزال عنه وصف الفسق، وهو ما رجحه المؤلف فرأى أن القاذف تقبل توبته ويخرج من فسقه إن تاب وأصلح، والمراد من التوبة أن يرجع عن قوله ويعترف أمام من تكلم عندهم بأنه كان كاذباً فيما رمى به المرأة أو الرجل من الزنى، فتقبل شهادته بعد ذلك ويزال عنه وصف الفسق، وهو ما اختاره ابن جرير، حيث ذكر أنهم إن تابوا فاقبلوا شهادتهم ولا تسموهم فسقة، بل سموهم بأسمائهم التي هي لهم في حال توبتهم⁽⁸⁶⁾، وهذا القول مبني منه على أن الاستثناء من المعنيين جميعاً، أي من قوله ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾⁽⁸⁷⁾ ومن قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽⁸⁸⁾، قال القرطبي: فإن الاستثناء عامل في رد الشهادة، فإذا تاب القاذف قبلت شهادته؛ وإنما كان ردها لعل الفسق فإذا زال بالتوبة قبلت شهادته مطلقاً قبل الحد وبعده، وهو قول عامة الفقهاء⁽⁹⁰⁾، وهو ما أشار إليه ابن العربي⁽⁹¹⁾، وهو قول جمهور الفقهاء⁽⁹²⁾، بخلاف الحنفية فإنه يزول عنه وصف الفسق ولا تقبل شهادته⁽⁹³⁾، ومنشأ الخلاف يرجع إلى القاعدة الأصولية التي تقول: هل الاستثناء الوارد بعد الجمل المتعاطفة بالواو يرجع إلى الكل أو إلى الأخير فقط؟⁽⁹⁴⁾، ومن خلال ما سبق يظهر أن ما رجحه المؤلف قول جمهور الفقهاء، وهو قبول شهادة القاذف بعد التوبة وإقامة الحد عليه إن وصل الأمر للقاضي، وهو مبني على أن الاستثناء يعود إلى كل المتعاطفات، وأن من شرط التوبة أن يكذب الإنسان نفسه فيما قذف به غيره، ويعترف بأن ما قاله كان بهتاناً، وهو ما يدل عليه لفظ ﴿وَأَصْلَحُوا﴾، حتى تقبل شهادته، ولعل هذا الراجح فإنه يحقق العدالة بين القاذف والمقذوف ولا يضيع حق الله ولا حق العبد⁽⁹⁵⁾.

- المسألة الثانية: مباشرة المرأة عقد النكاح بنفسها.

- الآية: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾⁽⁹⁶⁾.

قال المؤلف: "وفي قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا﴾ دليل على أن المرأة يزوجه وليها، ولا تزوج نفسها سواء كانت بكرة أم ثيباً؛ فإن الخطاب موجه إلى الأولياء، ولذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يرويه أبو موسى: ((لا نكاح إلا بولي))، والقول بغير هذا قول مرجوح ليس فيه نص صحيح صريح"⁽⁹⁷⁾.

اختلف الفقهاء في مدى صحة إنشاء المرأة لعقد النكاح بنفسها، فذهب الجمهور إلى عدم جواز ذلك للمرأة⁽⁹⁸⁾، وذهب الحنفية إلى أن للمرأة إنشاء عقد النكاح بنفسها⁽⁹⁹⁾، ورجح المؤلف أن المرأة لا يصح لها أن تباشر العقد بنفسها بغير ولي وإن كانت ثيباً؛ لأن الخطاب في الآية موجه للأولياء، وما ورد من أقوال أخرى ليس فيها نص صحيح صريح، مستنداً في ترجيحه على دلالة

الحديث النبوي، وهو ما رجحه ابن عاشور⁽¹⁰⁰⁾، كما ذهب إلى هذا ابن العربي فقال: الخطاب للأولياء، وقيل للأزواج، والصحيح الأول؛ إذ لو أراد الأزواج لقال: (وانكحو) بغير همز، وكانت الألف للوصل⁽¹⁰¹⁾، وفي هذا دليل على أن المرأة ليس لها أن تنكح نفسها بغير ولي؛ وهو قول أكثر العلماء كما ذكر القرطبي⁽¹⁰²⁾، وقال ابن عطية: وظاهر الآية أن المراد لا تزوج إلا بولي، والأيم يقال للرجل وللرأفة⁽¹⁰³⁾، وقال البغوي: وفي الآية دليل على أن تزويج النساء الأيما إلى الأولياء؛ لأن الله تعالى خاطبهم به كما أن تزويج العبيد والإماء إلى السادات...، وجوز أصحاب الرأي للمرأة الحرة تزويج نفسها⁽¹⁰⁴⁾، ويستنبط من كلام البغوي أن الولي شرط من شرط صحة النكاح، وخالف الجصاص فأجاز أن تزوج المرأة نفسها ثيباً كانت أو بكرة⁽¹⁰⁵⁾، ومن خلال ما سبق نجد أن المؤلف وافق جمهور العلماء في ترجيحه، فإن الأمر في الآية أمر بالتزويج، وهذا لا يكون إلا للأولياء، وأن الولي شرط من شروط صحة النكاح، كما أنه لم يثبت دليل صحيح يدل على جواز تولي المرأة عقد النكاح بنفسها، قال ابن عبد البر: "فقد صرح الكتاب والسنة بأن لا نكاح إلا بولي فلا معنى لما خالفهما"⁽¹⁰⁶⁾.

- المسألة الثالثة: المشار إليه بقوله: ﴿قَدْ عَلِمَ﴾.

- الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَيِّعُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁰⁷⁾.

قال المؤلف: "والضمير في ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ إما أن يعود على المخلوقات التي في السموات والأرض... وإما أن يعود الضمير على الله سبحانه... والمعنى الثاني هو الأرجح؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَيِّعُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَّا تُفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾⁽¹⁰⁸⁾،"⁽¹⁰⁹⁾.

اختلف المفسرون⁽¹¹⁰⁾ في المشار إليه في قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمَ﴾، وذكر المؤلف أن الضمير في قوله: ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ إما أن يكون راجعاً إلى المصلي والمسيح وهي المخلوقات التي في السموات والأرض، ويكون المعنى أن كلا منهما قد علم معنى صلاة نفسه وتسبيحها، فيكون الضمير المحذوف عائد على المصلين والمسبحين، وإما أن يرجع إلى الله، ثم رجح المؤلف أن الضمير في قوله: ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ يعود إلى الله ويكون المعنى قد علم الله صلاة وتسبيح كل واحد منهم، مستدلاً بما ورد في سورة الإسراء: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَيِّعُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَّا تُفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾⁽¹¹¹⁾، فإن الترجيح بدلالة آية أخرى من أوجه الترجيح عند المفسرين، وفي هذا وافق المؤلف ابن جرير وابن كثير في عود الضمير إلى الله سبحانه⁽¹¹²⁾، قال ابن جرير: والأظهر أن يكون المعنى كل مصل ومسيح قد علم الله صلواته وتسبيحه⁽¹¹³⁾، وهو اختيار الرُّسَعِي⁽¹¹⁴⁾ والبغوي⁽¹¹⁵⁾، وقال الزجاج: وهو الأجود وهو ما يدل عليه قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾⁽¹¹⁶⁾، واختار الشنقيطي أن الأظهر أن يكون ضمير الفاعل المحذوف في قوله: ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ راجعاً إلى كل، أي: كل من المصلين قد علم صلاة نفسه، وكل من المسبحين قد علم تسبيح نفسه، بناء على أن اللفظ إن احتمل التوكيد والتأسيس حمل على التأسيس، وعلى هذا القول فإن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾، تأسيس لا تأكيد، أما على القول بأن الضمير راجع إلى الله، أي: قد علم الله صلواته يكون قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ كالتكرار مع ذلك، فيكون من قبيل التوكيد اللفظي⁽¹¹⁷⁾، وهو اختيار الشوكاني فقال: "والأول أرجح لاتفاق القراء على رفع كل، ولو كان الضمير في ﴿قَدْ عَلِمَ﴾ لله لكان نصب كل أولى⁽¹¹⁸⁾، إشارة منه إلى أن الضمير في علم يرجع إلى كل، وليس إلى لفظ الجلالة، وقال السمين الحلبي: وهو الأولى لتوافق الضمائر⁽¹¹⁹⁾، ولا يمكن الجزم بترجيح قول المؤلف أو غيره لقوة أدلة

وسلم- وهو الأرجح، وقال الشافعي بوجوبه في التشهد، ولا اختلاف في استحباب الاستكثار من الصلاة والسلام على النبي- صلى الله عليه وسلم- وخاصة عند وجود أسبابها⁽¹³²⁾.

ذكر العلماء حكم الصلاة على النبي، بين القول بالاستحباب أو أنها واجبة، وذكر السخاوي نقلاً عن ابن حجر فيها عشرة أقوال⁽¹³³⁾، وأشار المؤلف إلى حكم الصلاة على النبي على العموم دون التفريق بين داخل الصلاة أو خارجها، فذكر أن الصلاة على النبي- صلى الله عليه وسلم- واجبة، واختلف في حال وجوبها⁽¹³⁴⁾، فممن من رأى أن الصلاة على النبي- صلى الله عليه وسلم- واجبة مرة في العمر، وهو ما اختاره الجصاص والقرطبي وابن العربي وابن جزى⁽¹³⁵⁾، قال القاضي عياض: "اعلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض على الجملة غير محدد بوقت لأمر الله- تعالى- بالصلاة عليه وحمل الأئمة والعلماء له على الوجوب وأجمعوا عليه"⁽¹³⁶⁾، وذهب الشافعي إلى وجوبها في الصلاة⁽¹³⁷⁾، ورجح المؤلف أن الصلاة على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- واجبة كلما ذكر اسمه ولو في المجلس الواحد، وهو اختيار الرمخشري والنسفي⁽¹³⁸⁾، مستخدماً صيغة الترجيح الصريحة وهي قوله: الأرجح، دون الإشارة إلى سبب ترجيحه في هذا الموضوع، أو الاستدلال عليه، كما أشار إلى استحباب الإكثار منها عند وجود أسبابها كما في يوم الجمعة وليلتها، وافتتاح الخطب والرسائل⁽¹³⁹⁾، ولعل الراجح ما ذهب إليه المؤلف وهو الصلاة عليه كلما جرى ذكره صلى الله عليه وسلم ولو في المجلس الواحد أكثر من مرة، فهو الذي يقتضيه الاحتياط ويستدعيه علو شأنه عليه الصلاة والسلام وبه يحصل تكثير الأجر والثواب⁽¹⁴⁰⁾، بالإضافة إلى أن الأمر يفيد التكرار كما ذكر أهل الأصول⁽¹⁴¹⁾، والوعيد الوارد في شأن من ذكر في حضرته صلى الله عليه وسلم ولم يصل عليه⁽¹⁴²⁾.

الخاتمة

في ختام البحث توصل الباحث إلى عدد من النتائج والتوصيات نذكر منها ما يأتي:

أولاً- النتائج:

- 1- وافق المؤلف في معظم ترجيحاته ما ذهب إليه جمهور العلماء من الفقهاء والمفسرين.
- 2- لم يصرح المؤلف أثناء ترجيحاته الموافقين أو المخالفين له من العلماء.
- 3- يذكر المؤلف في بعض المواضع من ترجيحاته الأدلة التي استند عليها في ترجيحه.
- 4- من صيغ الترجيح التي ذكرها المؤلف منها ما هو صريح ومنها ما هو غير صريح، ومن هذه الصيغ: وهو الراجح، ولعل هذا هو الأصح، ولعل الأرجح، ومرجوحية القول الآخر.
- 5- من وجوه الترجيح التي ذكرها المؤلف: الترجيح بدلالة آية من القرآن الكريم، والترجيح بدلالة سياق الآية، والترجيح بدلالة الحديث النبوي والأثر، والترجيح بأقوال الصحابة والتابعين.

ثانياً- التوصيات:

- 1- توجيه الباحثين في الدراسات القرآنية إلى الاهتمام بكتب أئمة التفسير المعاصرين وإظهار تراجمهم.
- 2- دمج التفاسير المعاصرة ضمن المقررات الجامعية، وتوجيه الطلاب إلى

الجميع.

الفرع الثاني- مسائل من سورة العنكبوت.

يحتوي على مسألة واحدة وهي كما يأتي:

- الفرق بين أهل مدين وأصحاب الأيكة.

- الآية: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ
ءَآخِرَ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾⁽¹²⁰⁾.

قال المؤلف: "ولعل هذا أرجح مما قاله بعضهم من أن أهل مدين هم أصحاب الأيكة، وأن عذاب يوم الظلة كان بعد أن صاح بهم جبريل، ورجفت الأرض بهم، فأزهقت الأرواح من مستقرها"⁽¹²¹⁾.

اختلف المفسرون في هذه المسألة، ورجح المؤلف أن أهل مدين ليسوا أصحاب الأيكة، فإن شعيباً أرسل إلى أهل مدين الذي هو من قبيلتهم، كما أرسل إلى أصحاب الأيكة وهم أهل البادية يسكنون قريبا من مدين، ولم يكن شعيب واحدا منهم، وبذلك يكون نبي الله شعيب أرسل إلى قبيلتين كانتا تطفئا الكيل والميزان، وهذا الترجيح للمؤلف بدلالة آية من القرآن الكريم، وهي قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾⁽¹²²⁾، وهو أن الله لم يقل أخاهم في أصحاب الأيكة، بخلاف أهل مدين، وكذلك اختلاف نوعية عذاب هلاكهم فأهل مدين أخذتهم الصيحة، وأصحاب الأيكة أخذهم عذاب يوم الظلة، كما أنه اعتمد على وجه آخر من وجوه الترجيح وهو الترجيح بالأثر فقال: وفي الأثر: ((إن شعيباً أخوا مدين أرسل إليهم وإلى أصحاب الأيكة))⁽¹²³⁾، وما رجحه المؤلف حكاه الطبري⁽¹²⁴⁾، وقال العز بن عبد السلام: وأصحاب الأيكة هم قوم شعيب أهلوكا بيوم الظلة وأرسل إلى مدين أيضا فأهلكوا بالصيحة⁽¹²⁵⁾، وأشار إليه ابن عاشور بقوله: والأظهر أن أهل الأيكة قبيلة غير مدين، والذي يشهد لذلك ويرجحه أن القرآن لما ذكر هذه القصة لأهل مدين وصف شعيباً بأنه أخوهم، ولما ذكرها لأصحاب ليكة لم يصف شعيباً بأنه أخوهم إذ لم يكن شعيب نسبياً ولا صهراً لأصحاب ليكة⁽¹²⁶⁾، وخالف المؤلف ما اختاره الثعلبي⁽¹²⁷⁾، وكذلك ابن كثير حيث رجح أن أصحاب الأيكة هم أهل مدين على الصحيح، فهم أمة واحدة ووصفوا في كل مقام بشيء، فوعظ كلا منهم بوفاء الكيل والميزان سواء بسواء، وهذا يدل على أنهما أمة واحدة، أما الاختلاف في العذاب الذي أصابهم فقد اجتمع عليهم ذلك كله، أصابهم عذاب يوم الظلة، وهي سحابة أظلمت فيها شر من نار ولهب ووهج عظيم، ثم جاءتهم صيحة من السماء، ورجفة من الأرض شديدة من أسفل منهم، فزهقت الأرواح، وفاضت النفوس وخمدت الأجساد⁽¹²⁸⁾، وهو قول أكثر أهل العلم كما قال الشنقيطي، كما بين أن القول بأن شعيباً أرسل إلى أمتين: مدين وأصحاب الأيكة، وأن مدين ليسوا هم أصحاب الأيكة، لا إشكال، وقد ورد ذلك في حديث ضعيف⁽¹²⁹⁾، ولعل الراجح ما ذهب إليه المؤلف لموافقة ذلك قواعد الترجيح، فإن القول الذي تؤيده قرآن في السياق مرجح على ما خالفه⁽¹³⁰⁾.

الفرع الثالث- مسائل من سورة الأحزاب.

يحتوي على مسألة واحدة وهي كما يأتي:

- حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

- الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ
وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽¹³¹⁾.

قال المؤلف: "وظاهر الأمر في الآية أنه للوجوب، قيل للوجوب في العمر مرة، وقيل في التشهد في الصلاة، وقيل للوجوب كلما ذكر اسم النبي- صلى الله عليه

دراستها دراسة مقارنة مع بعضها، أو بينها وبين الكتب القديمة.

3- تفعيل دور المؤسسات والمراكز البحثية وعقد الندوات وربط المجتمع

هوامش البحث.

- (1) ينظر: الاحتساب على مرتكبي جريمة الرشوة، الطويل، (ص15).
- (2) ينظر: موقع مداد midad.com/scholar/46602
- (3) المصدر نفسه.
- (4) ينظر منهج أحمد الطويل الأزهرى، الدوري، (ص32).
- (5) المصدر نفسه، الدوري، (ص37).
- (6) ينظر: موقع مداد- midad.com/scholar/46602
- (7) ينظر: محتويات سور القرآن، الطويل، (ص5).
- (8) وهو ما أشار إليه الباحث حسام الدوري. ينظر: منهج أحمد الطويل الأزهرى، (ص49).
- (9) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (639/15).
- (10) ينظر: مقدمة كتاب واحة التفسير، الطويل، (15-14/1).
- (11) المصدر نفسه الطويل، (20/1).
- (12) المصدر نفسه، الطويل، (17/1) وما بعدها.
- (13) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة: (رجح).
- (14) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، الحري (35/1).
- (15) ينظر: اختيارات ابن القيم وترجيحاته في التفسير، القحطاني، (ص31).
- (16) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، (4/1).
- (17) ينظر: اختيارات ابن القيم وترجيحاته في التفسير، القحطاني، (ص34).
- (18) مقدمة في أصول التفسير، (ص101).
- (19) ينظر: الاختيارات والترجيحات عند الشيخ عبد الكريم المدرس والشيخ محمد طه، محمود، (ص97).
- (20) عدة الصابرين، (ص289).
- (21) ينظر: الاختيارات والترجيحات عند الشيخ عبد الكريم المدرس والشيخ محمد طه، محمود، (ص97).
- (22) ينظر: قواعد الترجيح، الحري، (40/1).
- (23) سورة الإسراء، (الآية1).
- (24) واحة التفسير، الطويل، (13/8).
- (25) ينظر: الإسراء والمعراج، السيوطي، (ص53-54)، روح المعاني، الألوسي، (7-6/15).
- (26) ينظر: تفسير السمعاني (214/3)، البحر المحيط، أبو حيان، (6/6).
- (27) واحة التفسير، (13/8).
- (28) ينظر: الكلمات الطيبات في المأثور عن الإسراء والمعراج من الروايات، المطيعي، (ص8-7).
- (29) التنوير شرح الجامع الصغير، الصنعاني، (303/9).
- (30) ينظر: زاد المعاد، (58/1).
- (31) سورة الكهف، (الآية65).
- (32) سورة الكهف، (الآية65).
- (33) سورة الزخرف، (الآية32).
- (34) سورة الكهف، (الآية82).
- (35) واحة التفسير، الطويل، (340/8).
- (36) ينظر: البداية والنهاية، (249-248/2).
- (37) البداية والنهاية، (249/2).
- (38) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، (515/1).
- (39) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، 325/13، (356).
- (40) سورة الكهف، (الآية82).
- (41) ينظر: المحرر الوجيز، (537/3).
- (42) ينظر: أضواء البيان، (203-202/4).
- (43) ينظر: البحر المحيط، (139/6).
- (44) ينظر: قواعد الترجيح، الحري، (137/1)، (299).
- (45) سورة مريم، (الآية1).
- (46) واحة التفسير، الطويل، (392/8).
- (47) سورة مريم، (الآية1).
- (48) ينظر: جامع البيان، ابن جرير (443/15) وما بعدها.
- (49) واحة التفسير، الطويل، (392/8).
- (50) سورة مريم، (الآية1).
- (51) واحة التفسير (392/8).
- (52) تفسير القرآن العظيم، (44/1).
- (53) ينظر: التحرير والتنوير، (207-206/1).
- (54) ينظر: أضواء البيان، (7/3).
- (55) ينظر: الحروف المقطعة في القرآن الكريم، ياسين، (ص188-189).
- (56) سورة مريم، (الآية28).
- (57) واحة التفسير، الطويل، (421/8).
- (58) ينظر: جامع البيان، ابن جرير، (523/15) وما بعدها.
- (59) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (420/8).
- (60) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء، رقم (2135).
- (61) واحة التفسير، الطويل، (421/8).
- (62) ينظر: جامع البيان، (525/15).
- (63) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، (7-6/2).
- (64) ينظر: تفسير القرآن العظيم، (128/3).
- (65) ينظر: معالم التنزيل، (228/5).
- (66) ينظر: أضواء البيان، (340/4) وما بعدها.
- (67) ينظر: التحرير والتنوير، (95/16).
- (68) سورة الأنبياء، (الآية87).
- (69) واحة التفسير، الطويل، (109/9).
- (70) ينظر: معالم التنزيل، البغوي، (352/5).
- (71) سورة الصافات، (الآية147).

القرآن، (306/15).

- (111) سورة النور، (الآية32).
- (112) ينظر: جامع البيان، (334/17)، تفسير ابن كثير، (320/3).
- (113) ينظر: جامع البيان، (334/17).
- (114) ينظر: رموز الكنوز، (267/5).
- (115) ينظر: معالم التنزيل، (53/6).
- (116) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، (39/4).
- (117) ينظر: أضواء البيان، (271/6).
- (118) الفتح القدير، (56/4).
- (119) ينظر: الدر المصون، (419/8).
- (120) سورة العنكبوت، (الآية36).
- (121) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (326/10).
- (122) سورة الشعراء، (الآيتان176-177).
- (123) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (325/10).
- (124) ينظر: جامع البيان، (100/14).
- (125) ينظر: تفسير القرآن، (221/3).
- (126) ينظر: التحرير والتنوير، (183/19).
- (127) ينظر: الكشف والبيان، (260/8).
- (128) ينظر: تفسير القرآن العظيم، (255/2، 372-371/3).
- (129) ينظر: أضواء البيان، (418-419/6).
- (130) ينظر: قواعد الترجيح، الحربي، (299/1).
- (131) سورة الأحزاب، (الآية56).
- (132) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (655/10).
- (133) ينظر: القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق، السخاوي، ص20 وما بعدها.
- (134) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (655/10).
- (135) ينظر: أحكام القرآن، (243/5)، الجامع لأحكام القرآن، (215/17)، أحكام القرآن3/623، التسهيل، (196/2).
- (136) الشفا، (ص627).
- (137) ينظر: أحكام القرآن، الشافعي، (ص83).
- (138) ينظر: الكشاف، (94/5)، مدارك التنزيل، (44/3).
- (139) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (655/10)، الصلاة على النبي، الحسيني، (ص59) وما بعدها.
- (140) ينظر: تفسير أبي السعود، (432/4).
- (141) ينظر: أحكام الفصول، الباجي، (336-335/1).
- (142) ينظر: تفسير آيات الأحكام، الصابوني، (264/2).
- (72) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (110/9).
- (73) ينظر: مدارك التنزيل، (417/2).
- (74) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (110/9).
- (75) سورة الطلاق، (الآية7).
- (76) ينظر: الكشف والبيان، (301/6).
- (77) ينظر: معالم التنزيل، (61/7).
- (78) ينظر: مفاتيح الغيب، (163/26).
- (79) ينظر: تفسير القرآن العظيم، (24/4).
- (80) التفسير البسيط، (113/19، 161/15).
- (81) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، (93/18، 269/14).
- (82) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي، (213/22)، البحر المحيط، أبو حيان، (360/7).
- (83) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي، (164/26).
- (84) سورة النور، (الآية5).
- (85) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (398-397/9).
- (86) ينظر: جامع البيان، (176/17).
- (87) سورة النور، (الآية4).
- (88) سورة النور، (الآية4).
- (89) ينظر: جامع البيان، (176/17).
- (90) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، (133/15).
- (91) ينظر: أحكام القرآن، (345/3).
- (92) ينظر: الأم، الشافعي، (517/7)، بداية المجتهد، ابن رشد، (226/2)، الكافي، ابن قدامة، (221/6).
- (93) ينظر: اللباب في شرح الكتاب، الميداني، (200/3).
- (94) ينظر: تفسير آيات الأحكام، الصابوني، (52/2)، إرشاد الفحول، الشوكاني، (431/1).
- (95) تفسير آيات الأحكام، الصابوني، (54/2).
- (96) سورة النور، (الآية32).
- (97) ينظر: واحة التفسير، الطويل، (451/9).
- (98) ينظر: بداية المجتهد، ابن رشد، (36/2)، الكافي، ابن قدامة، (223/4)، منهاج الطالبين، النووي، (ص375).
- (99) ينظر: اللباب في شرح الكتاب، الميداني، (8/3).
- (100) ينظر: التحرير والتنوير، (215/18).
- (101) ينظر: أحكام القرآن، (391/3).
- (102) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، (221/15).
- (103) ينظر: المحرر الوجيز، (180/4).
- (104) ينظر: معالم التنزيل، (39/6).
- (105) ينظر: أحكام القرآن، (178/5).
- (106) التمهيد، (90/19).
- (107) سورة النور، (الآية41).
- (108) سورة النور، (الآية32).
- (109) واحة التفسير، الطويل، (480-479/9).

قائمة المراجع.

- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: رفعت عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 2001م.

- الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، دار عالم الفوائد، جدة، (د.ط.ت).

- الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: شعيبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط2، 2006م.

- الشوكاني، محمد بن علي، الفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، وضع فهرسه وشارك في تخرجه أحاديثه: لجنة التحقيق والبحث العلمي بدار الوفاء، (د.ط.ت).

- الصابوني، محمد علي، تفسير آيات الأحكام من القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل، التنوير شرح الجامع الصغير، دار السلام، الرياض، 2011م.

- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن أي تأويل أي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ط1، 2001م.

- الطويل، أحمد بن أحمد، الاحتساب على مرتكبي جريمة الرشوة (وقاية وعلاج)، الحقوق محفوظة لدى المؤلف، الرياض، ط1، 1985م.

- الطويل، أحمد بن أحمد، محتويات سور القرآن، مدار الوطن للنشر، ط1، 2013م.

- ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، (د.ط.)، 1984م.

- ابن العربي، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، راجع أصوله: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م.

- العز ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز، تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله الوهبي، الحقوق محفوظة للمؤلف، ط1، 1996م.

- ابن عطية، عبد الحق، المحرر، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م.

- العمادي، محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة، (د.ط.ت).

- القحطاني، محمد بن عبد الله، اختيارات ابن القيم وترجيحاته في التفسير، من أول القرآن الكريم إلى آخر سورة الإسراء، كرسي القرآن الكريم وعلومه، جامعة الملك سعود، ط1، 1439هـ.

- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، الكافي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ط1، 1997م.

- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2006م.

- القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم شرح النووي، ضبطه وخرج أحاديثه: محمد محمد تامر، الدار الذهبية، القاهرة، (د.ط.ت).

- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3،

* القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.

- الألويسي، محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ط.ت).

- الباجي، سليمان بن خلف، إحكام الفصول في أحكام الأصول، تحقيق: عمران العربي، منشورات جامعة المرقب، الخمس، ط1، 2005م.

- البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة، ط1، 1989م.

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور، ط2، 1392هـ، 1972م.

- الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، 2002.

- ابن جزي، محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، ضبطه وصححه: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995م.

- الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ط.)، 1992م.

- ابن الجوزي، عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، (د.ط.ت).

- الحربي، حسين بن علي، قواعد الترجيح عند المفسرين، راجعه وقدم له: مناع القطان، دار القاسم، الرياض، ط1، 1996م.

- الحسيني، عبد الله سرج الدين، الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، دار المنهاج القويم، ط1، 2020م.

- أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993م.

- الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1981م.

- الرسعني، عز الدين بن عبد الرزاق، رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة، ط1، 2008م.

- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: فريد الجندي، دار الحديث، القاهرة، (د.ط.)، 2004م.

- الزجاج، إبراهيم السري، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل شلي، علي جمال الدين محمد، دار الحديث، القاهرة، (د.ط.)، 2005م.

- الزمخشري، محمد بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، فتحي عبد الرحمن حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1،

1998م.

- السخاوي، محمد بن عبد الله، القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد (د.ط.ت).

- السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، تحقيق: غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، ط1، 1997م.

- السمين، أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، (د.ط.ت).

- السيوطي، الإسراء والمعراج، خرج أحاديثه: أبو عبد الله القاضي، دار الحديث، القاهرة، (د.ط.ت).

- الشافعي، محمد بن إدريس، أحكام القرآن، تحقيق: محمد بن عبد الله بن عبد الجبار، راجعه: محمد شريف سكر، دار إحياء العلوم، بيروت، ط1، 1990م.

نورة بنت عبد الله الورثان، علي بن عمر السجيباني، فاضل بن صالح الشهري، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1430هـ.

1998م.

- اليحصبي، عياض بن موسى، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، تحقيق: علي بن محمد البنجاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ط)، 1984م.

الرسائل العلمية:

- محمود، مصطفى أسعد، الاختيارات والترجيحات عند الشيخ عبد الكريم المدرس والشيخ محمد طه البالساني في تفسيريهما، من أول التفسير إلى آخر الجزء الثاني، دراسة مقارنة، جامعة الأنبار، كلية العلوم الإسلامية، 2023م.

- منبهج أحمد الطويل الأزهرى (ت1440هـ) في تفسيره واحة التفسير، حسام محمد حسن علي الدوري، رسالة ماجستير، الجامعة العراقية، كلية الآداب/ قسم علوم القرآن، 2024م.

- ياسين، إحسان طه، الحروف المقطعة في القرآن الكريم، دراسة تفسيرية (L) أنموذجا، مجلة جامعة تكريت، المجلد19، العدد4، 2012م.

المواقع الإلكترونية.

- موقع مداد- midad.com/scholar/46602

- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة، ط1، 1429هـ.

- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار التقوى، القاهرة، (د.ط)، 2006م.

- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، دار هجر، ط1، 1997م.

- المطيعي، محمد بخيت، الكلمات الطيبات في المأثور عن الإسراء والمعراج من الروايات، المطبعة السلفية، القاهرة، (د.ط)، 1347هـ.

- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسن الله، وهاشم الشاذلي، دار المعارف، (د.ط.ت).

- الميداني، عبد الغني الغني، اللباب في شرح الكتاب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط.ت).

- النسفي، عبد اله بن أحمد، مدارك التنزيل، تحقيق: يوسف علي بديوي، محي الدين ديب ميتو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط1، 1998م.

- النووي، يحيى، منهج الطالبين وعمدة المفتين، عني به: محمد طاهر شعبان، دار المنهاج، بيروت، ط1، 2005م.

- النيسابوري، علي بن أحمد، التفسير البسيط، تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز المدينيغ، سليمان بن إبراهيم الحصين، فاضل بن صالح الشهري،